ATATÜRK ÜNİVERSİTESİ YAYINLARI
ATATURK UNIVERSITY PUBLICATIONS

Research Article *Araştırma Makalesi* DOI: 10.5152/ilted.2022.220719

مقارنة منهج ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني في تأويل مختلف الحديث: دراسة تطبيقيَّة من خلال فتح الباري وعمدة القاري

Te'vîlü Muhtelifi'l-Hadîs İlminde İbn Hacer el-Askalânî ve Bedrüddîn el-'Aynî'nin Yöntem Karşılaştırması: Fetḥu'l-Bârî ve 'Umdetü'l-Ḳārî Üzerinde Uygulamalı Çalışma

Comparing the Approach of Ibn Hajar al-Asqalānī and Badr ad-Din al-Aynī in the Interpretation of Mukhtalaf al-Hadīth: An Applied Study Through Fath al-Bārī and Umda al-Qārī

Alam KHAN

University of Gümüşhane, Faculty of Theology, Department of Hadīth, Gümüşhane, Turkey

الملخص

يتناول هذا المقال دراسة موجزة لتأريخ ظهور علم مختلف الحديث والمؤلفات فيه بحيث أنه من أهم أنواع علم الحديث الذي يحتاجه الفقهاء والمحدِّثون في استنباط الأحكام الأصليَّة والفرعيَّة وشرح الأحاديث النَّبويَّة. ويتضمن دراسةً تفصيليَّةً مقارنةً بين منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني الشَّافعي (ت ٨٥٢/١٤٤٩)، وبدر الدِّين العيني الحنفي (ت ٨٥٥/١٤٥١) في تأويل مختلف الحديث من خلال فتح الباري وعمدة القاري، وقد وضح فيه أن كل منهما تعرض إلى دراسة النُّصوص المتعارضة ظاهرًا في ثنايا شرح أحاديث البخاري وتوسع فيه وأجاد. وبالإضافة قد أُلقي الضوء في هذا المقال على اختلاف المحدِّثين والفقهاء من الأحناف في ترتيب طُرُق التَّوفيق في تأويل مختلف الحديث عامةً، وابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني خاصةً، وقد ثبت فيه من إيراد الأمثلة لتطبيقيَّة من فتح الباري وعمدة القاري أن ابن حجر لا يتوسع في النَّسخ إذا أمكن الجمع بخلاف بدر الدِّين العين ي.

الكلمات المفتاحيَّة: الحديث، مختلف الحديث، طرق التَّوفيق، الجمع، النَّسخ، التَّرجيح.

ÖZ

Bu makale, fakihlerin ve hadis âlimlerinin hadislerden aslî ve tali hükümleri çıkarmada ve onları açıklamada ihtiyaç duydukları en önemli hadis ilmi türlerinden biri olan te'vîlü muhtelifi'l-ḥadîs ilmini ortaya çıkış tarihini ve muhtelifi'l-ḥadîs literatürünü özetle ele almaktadır. Çalışma, Fetḥu'l-bârî ve 'Umdetü'l-ḳārî özelinde, Hafız İbn Hacer el-Askalânî eş-Şafiî'nin (ö. 852/1449) ve Bedrüddîn el-'Aynî el-Hanefî'nin (ö.855/1451) çelişkili hadisleri yorumlama yaklaşımlarını ayrıntılı biçimde karşılaştırmaktadır. Her ikisinin de Ṣaḥîḥi'l-Buḫârî şerhlerinde, çelişkili görünen hadisleri ele alıp üzerinde ayrıntılı biçimde durdukları ve meseleleri güzelce açıkladıkları bilinen bir hususdur. Ayrıca bu makalede genelde Hanefî muhaddis ve fakihlerin özelde ise İbn Hacer el-Askalânî ve Bedrüddin el-Aynî'nin çelişkili hadisleri uzlaştırma usullerinin farklılıklarına ışık tutulmuş, Fetḥu'l-bârî ve 'Umdetü'l-ḳārî'deki bazı uygulamaların incelenmesinden, İbn Hacer'in, Bedruddin el-Aynî'den farklı olarak, çelişkili görünen hadisleri uzlaştırmanın mümkün olduğu yerlerde nesh görüşünü tercih etmediği tespit edilmiştir.

Anahtar Kelimeler: Hadis, Muhtelifü'l-Hadis, Telif Yolları, Cem, Nesh, Tercih.

ABSTRACT

This article deals with a brief study of the history of the emergence of mukhtalifu'l-hadīth science and its literature, as it is one of the most important types of hadīth science that fuqahā'a and muhadithūn need it in the deducing of the primary and secondary provisions and the explaining of the Prophetic hadīths. It includes a detailed comparative study between the approach of Hāfiz bn. Hajar al-Asqalānī al-Shāfi'ī (d. 852/1449), and Badru'd-Din al-'Aynī al-Hanafī (d. 855/1451) in the interpretation of mukhtalifu'l-hadīth through Fathu'l-Bārī and 'Umdatu'l-Qārī. it was clarified that each of them was exposed to the study of seemingly contradictory texts in the folds of the explanation of the hadīths of al-Bukhārī and expanded on it and excelled in it. In addition, a glance has been shed in this article on the differences of muhadithūn and fuqahā'a among the Hanafis scholars in arranging the ways of pairing in the interpretation of mukhtalifu'l-hadīth in general, and Ibn Hajar al-Asqalānī and Badru'd-Din al-'Aynī in particular. It has been proven from the application of examples from Fathu'l-Bārī and 'Umdatu'l-Qārī that Ibn Hajar does not expand on abrogation if it is possible to combine it, unlike Badru'd-Din al-'Aynī.

Keywords: Hadīth, Mukhtalifu'l-Hadīth, Pairing Methods, al-Jama, an-Naskha, at-Tarjih.

Received/Geliş Tarihi: 18.02.2022
Accepted/Kabul Tarihi: 03.03.2022

Sorumlu Yazar/Corresponding Author: Alam KHAN
E-posta: alamiiui09@gmail.com

Cite this article: Khan, Alam. "Comparing the Approach of Ibn Hajar al-Asqalānī and Badr ad-Din al-Aynī in the Interpretation of Mukhtalaf al-Hadīth: An Applied Study Through Fath al-Bārī and Umda al-Qārī". *Journal of Ilahiyat Researches* 57/1 (June 2022), 11-17.

Atıf: Khan, Alam. "Muqāranat Manhaj Ibn Hajar al-Asqalānī wa Badr ad-Din al-Aynī fī Ta'vīli Mukhtalaf al-Hadīth: Dirāsa Tatbiqiyya min Hilāl Fath al-Bārī wa Umda al-Qārī". *İlahiyat Tetkikleri Dergisi* 57/1 (Haziran 2022), 11-17.

Content of this journal is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

المدخل

إن السُّنَّةَ النَّبويَّة المصدرُ الثاني للتشريعي الإسلامي، وهي تتضمن بيانًا وشرحًا وتفصيلًا لما ورد في القرآن الكريم مجملًا من الأوامر والنواهي للأحكام الشَّرعيَّة، فصارت لأهميتها ومكانتها هدفًا للهجمات من غير المسلمين ومن تبعهم من المسلمين. وقد أثار كل منهم الشُّبهات حول حجيَّة السُّنَّة، وصحتها، وثبوتها، ونقلها تاريخيًّا عن الرسول صلى الله عليه وسلم. ومن تلك الشُّبهات إثبات التناقض والتعارض والاختلاف بين نصوص السُّنَّة النَّبويَّة والاستدلال بتلك الشُّبَه على عدم صحتها وثبوتها. وقد اهتم بها المحدِّثون من القرون المبكرة وبذلوا جهودًا جبارة في مكافحة تلك الهجمات، وحفظوها من انتحال الغالين وتأويل المبطلين بالتأليف وابتكار العلوم مثل: الجرح والتعديل، والعلل، ومصطلح الحديث، وعلم مشكل الحديث وعلم مختلف الحديث وعلم النَّاسخ والمنسوخ وغيرها من أنواع العلوم التي لا نظير لها في الأمم السَّابقة.

وقد جمع المحدِّثون الأحاديث النبويَّة في عصور مبكرة بالمناهج المختلفة الفذة وظهر عديد من دواوين السُّنَّة مثل: الموطآت، والمصنفات، والمسانيد، والجوامع، والسُّنن، والمعاجم، والمستدركات، والمستخرجات، والزوائد، والأطراف وغيرها. وتبعهم من معاصريهم أو ممن تأخر عنهم زمنًا في دراسة العلوم اللازمة لفهم السُّنَّة النَّبويَّة وحفظها وثبوتها التي تهتم برواية السُّنَّة ودرايتها. وظهرت من المؤلفات ما تهتم بتعارض وتناقض واختلاف ظاهر بين النَّصين من القرآن والسُّنَّة، أو بين النَّصين من السُّنَّة فحسب، وهي تحتوي على القواعد والأصول التي يعرف بها الباحث الفرق بين الصَّحيح والضعيف، والقويم والمعوج من السُّنَّة النَّبويَّة. فأما العلم الذي يهتم بالنُّصوص المتعارضة من القرآن والسُّنَّة فقد سمي بعلم مُشْكِل الحديث، وأما العلم الذي يتعامل مع النُّصوص المتعارضة من السُّنَّة فَسُمِّيَ بعلم مختلف الحديث. وكان هدف كل منهما إثبات أنه لا تعارض ولا تناقض ولا اختلاف بين النصوص الصَّحيحة الثَّابتة كما يُفهم من الظاهر للمشتغل بعلم الحديث، أو كما يدعي ذلك أعداء السُّنَّة، بل إن تلك النصوص مؤتلِفة متفِّقة.[1]

وأول من تصدى لبطلان التعارض والتناقض والاختلاف بين النصوص وأفرد فيه بالتصنيف هو الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي (ت ٩١٨/٤٠٢) ثم تبعه ابن قتيبة الدِّينوري (ت ٩٨٨//٦٧٢)، والطحاوي (ت ٣٣٩/١٢٣)، وابن فورك (ت ٥١٠١/٦٠٤)، وابن الجوزي (ت ١٠٢١/٧٩٥) وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين الذين لهم طول باع في علم الحديث. وقد ثبت من دراسة شروح الأحاديث أن مؤلفيها أيضا تعرضوا إلى موضوع مختلف الحديث في ثنايا شروحهم وتوسعوا فيه وأجادوا أمثال: الحافظ ابن حجر العسقلاني الشَّافعي (ت ٩٤٤١/٢٥٨)، وبدر الدِّين العيني الحنفي (ت ١٥٤١/٥٥٨) في شرحيهما للجامع الصَّحيح للإمام البخاري (ت ٠٧٨/٦٥٢)، فقد دَفَع كلٌّ منهما التعارضَ ورَفَع الاختلافَ الوارد بين الأحاديث في صحيح البخاري وغيرها من مصادر الحديث كاشِفَيْنِ أنه لا يَعْدُو أن يكون اختلافًا ظاهريا فقط.[2]

١. المبحث الأول: مفهوم التأويل لغةً واصطلاحًا

التأويل في اللُّغة من الفعل الرباعي أَوَّل يؤَوِّل على وزن تفعيل. وأما ثُلاثيُّه فهو آل يؤُول ومعناه رجع وعاد. وقد وردت هذه الكلمة في اللُّغة العربيَّة بأكثر من معنًى وأشهرها التَّفسير والتَّعبير والجمع والعاقبة وشرح الألفاظ الغامضة بألفاظ واضحة.[3] وفي الاصطلاح فقد اختلف أهل العلم في تعريفها. ذهب إمام الحرمين (ت ٥٨٠١/٨٧٤) إلى أن التأويل هو رد الظاهر إلى ما إليه مآله في دعوى الْمُؤَوِّل.[4] وحمل الإمام الغزالي (ت ١١١١/٥٠٥) كلمة التأويل في الاصطلاح على احتمال يعضده دليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر.[5] وعرَّف الشَّوكاني (ت ٩٣٨١/٥٥٢١) التأويل على أنه حمل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل يُصيِّرُه راجحًا.[6]

وقد جمع شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٨٢٣١/٨٢٧) هذه التعريفات وما يستفاد منها في ثلاثة معانٍ. أولها أن معنى التأويل هو حقيقة ما يؤول إليه الكلام وإن وافق ظاهره. وهذا هو المعنى الذي وردت به كلمة التأويل في نصوص القرآن والسُّنَّة النَّبويَّة مثل قول الله تعالى: «هل ينظرون إلا تأويله». وكذلك فيما نقل عن عائشة في أدعية قالها النبي صلى الله عليه وسلم في ركوعه وسجوده «سبحانك اللهم ربنا ولك الحمد اللهم اغفرلي، يتأول القرآن». وثانيها التَّفسير كما وردت به كلمة التأويل في كلام المفسرين مثل مجاهد في قوله: «إن الرَّاسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه» يعني تفسيره وبيان معانيه. وثالثها صرف اللفظ عن ظاهره الذي يدل عليه ظاهره إلى ما يخالف ذلك لدليل منفصل يوجب ذلك. وبهذا المعنى لا يكون التأويل إلا مخالفًا لما يدل عليه اللفظ ولم يحمل كلمة التأويل على هذا المعنى إلا المتأخرين من الفقهاء والأصوليين والكلاميين. وظنوا أن كلمة تأويل في قول الله تعالى: «وما يعلم تأويله إلا الله» وردت على هذا المعنى.[7]

وأما معناه في تركيب «تأويل مختلف الحديث» فهو بيان وشرح وتفسير لتعارض بين الأحاديث النَّبويَّة ظاهرًا إما عن طريق الجمع وإما عن طريق النسخ وإما عن طريق التَّرجيح كما سيأتي بيانه وشرحه وإيضاحه بالأمثلة التطبيقيَّة من السُّنَّة النَّبويَّة ومنهج ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني فيه من خلال فتح الباري وعمدة القاري.

٢. المبحث الثاني: تعريف علم مختلف الحديث لغة واصطلاحًا

إن مختلف الحديث مركبٌ إضافيٌّ. وقد ضُبطت كلمة مختلف بكسر اللام على وزن اسم فاعل وبفتحها اسم مفعول من فعل اختلف وهو ضد اتفق، ويقال تخالف القوم واختلفوا، إذا ذهب كل واحد منهم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر. واختلفا إذا لم يتفقا.[8] وفي الاصطلاح هو معرفة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعارضها مثلها في المعنى ظاهرًا فيُوَفَّق بينهما لإمكان الجمع بين مدلوليهما أو ترجيح أحدهما فيُعْمَل به دون الآخر. بناءً على ذلك فالمراد بعلم مختلف الحديث هو علم يتعامل مع السُّنَّة المتعارضة ظاهرًا مع إمكان الجمع بينها بحمل المطلق على المقيد أو تخصيص العام أو التَّرجيح بين النَّصين المتعارضين إذا تعذر الجمع بينها.[9]

واعتنى بعلم مختلف الحديث الفقهاء والأصوليون والمحدِّثون في عصور مختلفة لأهميته واضطرار أهل العلم إلى معرفته في فهم السُّنَّة النَّبويَّة وفقهها كما أشار إليه الإمام جلال الدِّين السيوطي (ت ٥٠٥١/١١٩) بأنه يضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطَّوائف. وقال الإمام السَّخاوي: وإنما يكمل للقيام به من كان إمامًا جامعًا لصناعتي الحديث والفقه غائصًا على المعاني الدَّقيقة. ويُظْهِر أهميته ومكانته لدى أهل العلم أن الإمام الشَّاطبي (ت ٨٨٣١/٠٩٧) عقد له فصلًا مستقلًّا في كتابه الموافقات وأورد فيه أقوال العلماء مبينًا أهمية هذا العلم حيث قال: «ولذلك جعل النَّاس العلم معرفة الاختلاف، فعن قتادة قال: من لم يعرف الاختلاف لم يشم أنفه الفقه.[10]

١.٢. المطلب الأول: الفرق بين علم مختلف الحديث ومشكل الحديث

ولا يخفى على المشتغلين بعلم الحديث أن هناك مصطلحات متقاربة من حيث المعنى والمدلول في كتب علم الحديث مثل: مختلف الحديث، ومشكل الحديث. وقد يؤدي هذا التقارب إلى الالتباس بين المصطلحات ومدلولاتها فلا يخلو من الفائدة بيان الفرق بينها. وقد تبيَّن من البحث في كتب المتقدمين حول مختلف الحديث ومشكله أنَّ هناك جَمْعًا من المحدِّثين أمثال: ابن قتيبة (ت ٩٨٨/٦٧٢)، والطحاوي (ت ٣٣٩/١٢٣)، وابن فورك (ت ٥١٠١/٦٠٤)، وابن الجوزي (ت ١٠٢١/٧٩٥) لم يفرقوا بينهما حيث صنفوا في مختلف الحديث وتعرضوا فيها إلى مشكل الحديث.[11]

والحق أن علم مختلف الحديث غير علم مشكل الحديث كما هو الظاهر من مقارنة تعريفاتهما وهو أن علم مختلف الحديث علم يتعامل مع الأحاديث التي ظاهرها التعارض من حيث إمكانية دفعه إما بالجمع أو بالنَّسخ أو بالتَّرجيح. وأما مشكل الحديث فهو أعم من مختلف الحديث بحيث يتعامل مع الأحاديث المتعارضة مع الكتاب أو السُّنَّة الصَّحيحة أو الإجماع أو القياس أو التَّاريخ الثَّابت أو السُّنن الكونيَّة ظاهرًا ويمكن رفعها إما بالتوفيق بين النَّصين أو إما ببيان نسخ فيهما أو إما بشرح يتفق مع العقل أو القرآن أو اللُّغة أو إما ببيان ضعف الحديث المشكل. وبهذا يتبيَّن أن بين مختلف الحديث ومشكله عمومًا وخصوصًا، فكل مختلف مشكل وليس كل مشكل مختلفًا.[12]

٢.٢. المطلب الثاني: حقيقة التعارض بين الأحاديث والمؤلفات في مختلف الحديث

إن الاختلاف والتعارض بين النصوص من القرآن والسُّنَّة النَّبويَّة ليس تعارضًا حقيقيًا ولا هو في نفس الأمر بل هو تعارض ظاهري؛ لأنه لا يمكن أن يكون الحديث الصَّحيح الثَّابت عن النبي صلى الله عليه وسلم معارضًا للقرآن الكريم أو السُّنَّة الصَّحيحة الثَّابتة، والتعارضُ من أمارات العجز والكذب، والله سبحانه وتعالى منزَّهٌ عن ذلك، وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم أيضا منزهة عن ذلك فلا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. وأما التعارض الظاهري الواقع في نصوص من الكتاب والسُّنَّة فهو إما من جَهْل تاريخها الذي يؤدي إلى جهل بالنَّاسخ والمنسوخ، وإما من نقص علمٍ بصحة النص، وإما من القصور في فهم مراد الشَّارع منه.

وقد نفى الفقهاءُ والمحدِّثون والأصوليون أمثال: الإمام الشَّافعي (ت ٩١٨/٤٠٢)، والخطيب البغدادي (ت ٠٧٠١/٣٦٤)، والنسفي (ت ٠١٣١/٠١٧)، وابن قيم الجوزية (ت ٠٥٣١/١٥٧) التعارضَ بين الكتاب والسُّنَّة أو بين النَّصين من السُّنَّة الصَّحيحة الثَّابتة، وجعله بعضهم من أشراط عدم صحة النص إذا لا يمكن الجمع والتَّرجيح بينهما ولا يمكن حمل أحدهما على النَّاسخ وثانيهما على المنسوخ كما هو الظاهر من كلام ابن قيم الجوزيَّة في تعليقه على مسألة التعارض بين الحديثين حيث قال: «إذا وقع التعارض فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم أو قد غلط به بعض الرُّواة مع كونه ثقةً ثبتًا».[13]

---

١ محمد خضري بك، أصول الفقه، (بيروت: المكتبة التِّجاريَّة الكبرى، ٩٦٩١/٩٨٣١)، ٣٦١.

٢ أبو الفداء محمد بن إسماعيل بن كثير، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، تح. أحمد محمد شاكر (لبنان: دار الكتب العلميَّة، د. ت.)، ٤٧١. وصبحي إبراهيم الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، عرض ودراسة، (لبنان: دار العلم للملايين، ٤٧٩١/٤٩٣١)، ١١١.

٣ أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، الصِّحاح تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة، تح. أحمد عبد الغفور عطار (بيروت: دار العلم للملايين، ٧٨٩١/٧٠٤١)، ٧٢٤١/٤. وأبو الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ٣٩٩١/٤١٤١)، ٢٣/١١.

٤ أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، البرهان في أصول الفقه، تح. صلاح بن محمد بن عويضة (لبنان: دار الكتب العلميَّة، ٧٩٩١/٨١٤١)، ٣٩١/١.

٥ أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، المستصفى، تح. محمد عبد السَّلام عبد الشَّافي (بيروت: دار الكتب العلميَّة، ٣٩٩١/٣١٤١)، ٦٩١.

٦ محمد بن علي الشَّوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تح. الشَّيخ أحمد عزو عناية (بيروت: دار الكتب العربي، ٩٩٩١/٩١٤١)، ٢٣/٢.

٧ أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، تح. عبد الرَّحمن بن محمد (السَّعوديَّة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشَّريف، ٦٩٩١/٦١٤١)، ٨٦/٤-٩٦.

٨ أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني، معجم مقاييس اللُّغة، تح. عبد السَّلام محمد هارون (سوريا: دار الفكر، ٧٩٩١/٩٩٣١)، ٣١٢/٢. ومحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، (بيروت: مؤسسة الرِّسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ٥٠٠٢/٦٢٤١)، ٨٠٨.

٩ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، تح. نور الدِّين عتر (سوريا: دار الفكر، ٦٨٩١/٦٠٤١)، ٤٨٢-٥٨٢. وأبو الفضل أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح. نور الدِّين عتر (دمشق: مطبعة الصَّباح، ٠٠٢/١٢٤١)، ٦٧. وأبو الخير محمد بن عبد الرَّحمن السَّخاوي، فتح المغيث في شرح ألفية الحديث، تح. علي حسين علي (مصر: مكتبة السُّنَّة، ٣٠٠٢/٤٢٤١)، ٦٦/٤.

١٠ جلال الدِّين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النواوي، تح. أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي (بيروت: دار طيبة، د. ت.)، ١٥٢/٢. والسَّخاوي، فتح المغيث، ٦٦/٤. وإبراهيم بن موسى الشَّاطبي، الموافقات، تح. أبو عبيدة مشهور بن حسن (بيروت: دار ابن عفان، ٦٩٩١/٧١٤١)، ٢٢١/٥.

١١ السَّخاوي، فتح المغيث، ٦٦/٤-٧٦.

١٢ محمد خضري بك، أصول الفقه، ٣٦١.

١٣ محمد بن إدريس الشَّافعي، الرِّسالة، تح. أحمد شاكر (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ٧٣٩١/٧٥٣١)، ٣٧١. وأبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرِّواية، تح. أبو عبد الله السُّورقي (المدينة المنورة: المكتبة العلميَّة، د. ت.)، ٢٣٤-٣٣٤. وأبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي، كشف الأسرار، (لبنان: دار الكتب العلميَّة، د. ت.)، ٨٨/٢. ومحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزيَّة، زاد المعاد في هدي خير العباد، (بيروت: مؤسسة الرِّسالة، ٤٩٩١/٥١٤١)، ٩٤١/٤.

ولا شك أن الاختلاف والتعارض الواقع بين الحديثين الصَّحيحين تعارض ظاهري فقط لا في الأمر نفسه، ولكنه لا يطلع عليه إلا مهرة هذا الفن من الفقهاء والمحدِّثين. وقد اعتنى به العلماء من الصَّحابة والتَّابعين ومن تبعهم عناية فائقة حيث أصبح في القرن الثَّاني الهجري نوعًا مستقلًا من أنواع علم الحديث. وألِّف فيه أهل العلم وذكروا فيها القواعد والأصول والأمثلة التطبيقيَّة من كتب السُّنَّة النَّبويَّة التي تعين الباحث في تأويل مختلف الحديث من العلم بها. وأول من بادر إلى التأليف في هذا النوع هو الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي فقد ألف كتابه المتاع «اختلاف الحديث»[١٤] الذي يعد مصدرًا لمن تبعه في التأليف حول مختلف الحديث؛ وإن كان حظ هذا النوع أن كُلَّ ما أُلِّف فيه لم يصلنا أو ما زال مخطوطًا في المكتبات. وأشهر ما صُنف في هذا العلم هو:

١- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدِّينوري (ت ٦٧٢/٩٨٨).[١٥]

٢- تهذيب الآثار لابن جرير الطبري (ت ٠١٣/٣٢٩).[١٦]

٣- شرح مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي (ت ١٢٣/٣٣٩).[١٧]

٤- مشكل الحديث وبيانه لابن فورك (ت ٦٠٤/٥١٠١).[١٨]

٥- التحقيق في حديث الخلاف، ومشكل الصَّحيحين، وكشف المشكل لابن الجوزي (ت ٧٩٥/١٠٢١).[١٩]

٧- تفسير مشكلات أحاديث يُشكل ظاهرها لابن المنير (ت ٣٨٦/٤٨٢١).[٢٠]

٣. المبحث الثالث: منهج ابن حجر وبدر الدِّين العيني في تأويل مختلف الحديث

قد ظهر أكثر من شرح لصحيح البخاري بلغات مختلفة، ولم ينل شرف القبول في الأوساط العلميَّة إلا بعضها وعلى رأسها فتح الباري لابن حجر العسقلاني الشَّافعي، وعمدة القاري للبدر الدِّين العيني الحنفي. وقد تعرض كل منهما بمنهج فريد إلى مباحث أساسية في علم الحديث يحتاج إليها كل مشتغل به عامةً وبالجامع الصَّحيح للبخاري خاصةً. ومن تلك المسائل والمباحث والموضوعات مختلف الحديث في صحيح البخاري. وقد ثبت من مقارنة فتح الباري وعمدة القاري أن منهج ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني قد يختلف في تأويل مختلف الحديث. فقد ذهب أحدهما إلى رفع الاختلاف ودفع التعارض بين بعض الأحاديث إلى الجمع والآخر إلى التَّرجيح أو النَّسخ في المسألة نفسها. وتفصيل ذلك مع الأمثلة التَّطبيقيَّة والتَّوضيحيَّة حسب ما يقتضيه المقام من فتح الباري وعمدة القاري كالتالي:

١.٣. المطلب الأول: الجمع بين الأحاديث المتعارضة

اختلف الفقهاء من الأحناف والمحدِّثون في تقديم طرق التَّوفيق بين الحديثين المتعارضين وتأخيرها. ذهب المحدِّثون إلى الجمع إذا أمكن، وإذا تعذر الجمع فإلى النَّسخ من حيث حمل الحديث المتَّقدم تاريخًا على المنسوخ والمتأخر على النَّاسخ، وإذا تعذر الجمع والنَّسخ ذهبوا إلى ترجيح أحد النَّصين على الآخر. وأما جمهور الفقهاء فقدموا التَّرجيح على النَّسخ بعد الجمع، وإذا تعذر كل ذلك قال ابن حجر العسقلاني: ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين هو مذهب الجمهور من المحدِّثين والفقهاء.٢١ وذهب الأحناف إلى تقديم النَّسخ على كل طرق التَّوفيق فالترتيب عندهم أن يُبحث أولًا عن تاريخ الحديثين إذا عُلم المتأخر كان ناسخًا للمتقدم، وإذا تعذر النَّسخ فيعمل على ترجيح أحدهما على الآخر بأحد وجوه المرجحات، وإذا لم يمكن ذلك فيجمع بالحديثين على وجه يحمل كل منهما على محمل صحيح، وإذا تعذر كل ذلك تساقطا. ولايُنسى أن التوقف والتساقط عند تعذر طرق التوفيق بين الحديثين المتعارضين مجرد كلام نظري ليس أثرًا عمليًّا في الفقه الإسلامي كما أفاد به إمام الحرمين بأنه مجرد افتراض لا يمكن حدوثه.[٢٢]

وقد تبيَّن من دراسة الأحاديث المتعارضة في فتح الباري وعمدة القاري أن ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني اتفقا في تأويل بعض الأحاديث المختلفة ظاهرًا وافترقا في بعضها. ومن الأمثلة على اتفاقهما الأحاديثُ المتعارضة حول المضمضة وعدمها بعد شرب اللَّبن. قد أخرج البخاري بسنده عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا فمضمض، وقال: إن له دسمًا.٢٣ وأخرجه ابن ماجه بسنده عنه باختلاف يسير في التَّركيب واللَّفظ وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مضمضوا من اللَّبن فإن له دسمًا.٢٤ وأما من الأحاديث المتعارضة حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا ولم يمضمض فهو حديث أنس بن مالك أخرجه أبو داود بسنده عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلَّى.٢٥ فقد ذهب ابن حجر العسقلاني والعيني إلى دراسة هذه الأحاديث في شرحيهما وتوصلا إلى أن ليس هناك أي تعارض واختلاف بين حديث ابن عباس وأنس كما يُفهم من ظاهرها، وجمع كل من بين هذه الأحاديث المتعارضة ظاهرًا بحيث إن حديث ابن عباس الوارد في المضمضة من شرب اللَّبن والأمر به على أن الأمر فيه للاستحباب لا للوجوب.[٢٦]

والمثال الثاني لاتفاق ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني في دفع التعارض ورفع الاختلاف بين الأحاديث المتعارضة هو اختلاف الألفاظ في آلية القتل في روايات حديث اليهودي الذي قتل جارية فقد جاء في رواية قد أخرجها البخاري في «كتاب الوصايا» بسنده عن أنس بن مالك أن يهوديًّا رضَّ رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك، أفلانٌ أو فلانٌ، حتى سُمِّي اليهودي، فأومأت برأسها فجيء به فلم يزل حتى اعترف، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرُضَّ رأسه بالحجارة.٢٧ وفي رواية أخرجها البخاري في «كتاب الطلاق» بسنده عن أنس بن مالك أنه رضخ رأسها وبعد إشارتها إلى قاتلها اليهودي أمر النبي صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين قصاصًا.٢٨ وفي رواية أخرى التي أخرجها البخاري في «كتاب الديات» بسنده عن أنس «فرماها يهودي بحجر».٢٩ والناظر في هذه الرِّوايات يظن أن بينها اختلاف وتعارض في آلية القتل. فذهب كل من ابن حجر والعيني إلى جمع بين هذه الرِّوايات إلى أنه اختلاف في الألفاظ لا في المعاني، فإن الرضَّ، والرضخ، والرجم كلها عبارة عن الضرب بالحجارة.[٣٠]

والمثال الثالث هو مثال توضيحيٌ لاختلاف منهج ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني في دفع التعارض ورفع الاختلاف بين الحديثين هو دراستهما لرواية المعرور بن سويد في أبي ذر وغلامه في صحيح البخاري ومسلم. فقد ورد في بعض الرِّوايات أنه لقي أبا ذر وغلامه وكان عليهما حُلَّة وفي بعضها برد. فالرِّواية التي تفيد أنه كانا يلبسان حُلَّة رواية البخاري التي أخرجها بسنده عن المعرور بن سويد قال: لقيت أبا ذر بالرَّبذة وعليه حُلَّةٌ وعلى غلامه حُلَّةٌ.٣١ والرِّواية التي تفيد أنه كانا يلبسان بُردًا رواية مسلم التي أخرجها بسنده عن المعرور بن سويد قال: مررنا بأبي ذر بالرَّبذة وعليه بردًا وعلى غلامه مثله.[٣٢]

والظاهر من دراسة الرِّوايتين أن هناك تعارضًا بينهما من اختلاف ألالفاظ. فجاءت رواية البخاري بلفظ «حُلَّة» ورواية مسلم بلفظ «بُرد». ومعلوم أن الحُلَّة في الشكل والتركيب تختلف عن البرد وهو أن الأولى ثوبين والثاني ثوب واحد. فقد ذهب ابن حجر العسقلاني إلى توفيق الرِّوايتين وجمعهما بأنه كان على أبي ذر بُردٌ جيدٌ وتحته ثوب خَلِق من جنسه وعلى غلامه كذلك. وكأنه قيل لو أخذت البرد الجيد فأضفته إلى البرد الجيد الذي عليك وأعطيت الغلام البرد الخلق بدله لكانت حُلَّة جيدة فتلتئم بذلك الرِّوايتان ويحمل قوله في حديث الأعمش لكانت حُلَّة أي كاملة الجودة فالتنكير فيه للتعظيم.٣٣ وقد خالفه بدر الدِّين العيني في توفيق بين رواية البخاري ومسلم حيث حمل كل منهما على المجاز باعتبار ما يؤول إليه اللفظ. ونقل كلام ابن حجر اعتراضًا عليه قائلًا: ليس الجمع إلا بالطريق الذي ذكرتُه وما ذكره ليس بجمع؛ لأن كلامه يقتضي حُلِّتين أن يكون على أبي ذر حُلَّة وعلى غلامه حُلَّة باجتماع الجديدين عليه والخلِقين على غلامه. وهذا يعارض رواية الإسماعيلي التي تدل على حُلَّة واحدة كان منها ثوب على أبي ذر وثوب على عبده. ورفض العيني أن التنكير فيه ليس للتعظيم كما قال ابن حجر بل هو للإيراد أي لا يراد فرد واحد.[٣٤]

٢.٣. المطلب الثاني: النَّسخ بين الأحاديث المتعارضة

ومن طرق التَّوفيق بين الأحاديث المتعارضة النَّسخ وذكره المحدِّثون في المرتبة الثَّانية بعد الجمع وقبل التَّرجيح في الترتيب وقدَّمه الأحناف على كل طرق التوفيق. ويقصد به في باب تأويل مختلف الحديث معرفة المتقدم والمتأخر وحمل المتقدم

---

١٤ طبعته دار المعرفة ببيروت سنة ٠١٤١/٠٩٩١.

١٥ قد طبع الكتاب في بيروت سنة ٥١٤١/٥٩٩١ بتحقيق شعيب الأرنؤوط.

١٦ طبعته دار المأمون للتراث في دمشق سنة ٦١٤١/٦٩٩١ بتحقيق علي رضا بن عبد الله.

١٧ طبعته مؤسسة الرِّسالة سنة ٥١٤١/٥٩٩١ بتحقيق شعيب الأرنؤوط.

١٨ طبع الكتاب في بيروت سنة ٥٠٤١/٥٧٩١ بتحقيق موسى محمد علي.

١٩ قد طبع كشف المشكل في الرِّياض بتحقيق علي حسين البواب.

٢٠ قد طبعته دار الفتح للدراسات والنَّشر سنة ٨٣٤١/٢٠١٧ بتحقيق رياض منسي.

٢١ عبد العزيز بن أحمد، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، (بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د. ت.)، ٤/٦٧. وابن النجار الفتوحي، شرح الكوكب المنير، تح. محمد الزحيلي (الرِّياض: مكتبة العبيكان، ٨١٤١/٧٩٩١)، ٤/٩٠٦-٥١٦. والشَّوكاني، إرشاد الفحول، ٦٢١١-٧٢١١.

٢٢ محمد بن أحمد السرخسي، أصول السرخسي، (بيروت: دار المعرفة، د. ت.)، ٢/٤١. النسفي، كشف الأسرار، ٢/١٥.

٢٣ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصَّحيح، تح. محمد زهير بن ناصر الناصر (بيروت: دار طوق النجاة، ٢٢٤١/١٠٠٢)، «كتاب الأشربة»، ٢١ (رقم. ٥٦٠٩).

٢٤ أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجة، السُّنن، تح. محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء الكتب العربيَّة، د. ت.)، «كتاب الطهارة وسننها»، ٨٦ (رقم. ٨٩٤).

٢٥ أبو داود سليمان بن أشعث السجستاني، السُّنن، تح. محمد محيي الدِّين عبد الحميد (بيروت: المكتبة العصرية، د. ت.)، «كتاب الطهارة»، ٧٧ (رقم. ٧٩١).

٢٦ أبو الفضل أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، ٩٧٣١/٠٦٩١)، ١/٣١٣. وأبو محمد محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار إحيات التراث العربي، د. ت.)، ٣/٨٠١.

٢٧ البخاري، «كتاب الوصايا»، ٥ (رقم. ٦٤٧٢).

٢٨ البخاري، «كتاب الطلاق»، ٣٢ (رقم. ٥٩٢٥).

٢٩ البخاري، «كتاب الديات»، ٥ (رقم. ٧٧٨٦).

٣٠ ابن حجر، فتح الباري، ٢١/٨٩١.

٣١ البخاري، «كتاب الإيمان»، ٠٢ (رقم. ٠٣).

٣٢ مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تح. محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.)، «كتاب الإيمان»، ١٦٦١.

٣٣ ابن حجر، فتح الباري، ١/٦٨. والعيني، عمدة القاري، ٢١/٣٥٢.

٣٤ العيني، عمدة القاري، ١/٧٠٢.

على المنسوخ والمتأخر على الناسخ وقد ذكر العلماء القرائن التي يمكن بها معرفة المتقدم والمتأخر والناسخ والمنسوخ مثل معرفته بتصريح النبي صلى الله عليه وسلم أو بقول الصَّحابي به أو بدلالة التاريخ أو بالاجماع يدل على ذلك.٣٥ وقد تبيَّن من دراسة فتح الباري وعمدة القاري أن كل من ابن حجر العسقلاني استدل على هذه القرائن في دفع التعارض ورفع الاختلاف بين الحديثين. ومن أمثلته أحاديث النهي والإذن في زيارة القبور فقد ورد في رواية أخرجها الإمام التِّرمذي بسنده عن أبي هريرة أنه لعن زوَّارت القبور.٣٦ وأخرج الإمام مسلم بسنده عن بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها.٣٧ يُعلم من مقارنة هذين الحديثين ومثلهما في باب زيارة القبور أن بينها تعارض حيث نهى زيارة القبور في حديث وأباحها في آخر. فقد تعرض إلى هذه الأحاديث كل من ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني في كتاب الجنائز باب زيارة القبور وجعلا حديث بريدة ناسخًا لأحاديث النهي عن زيارة القبور، وعدَّاه من أنواع تصريح النبي صلى الله عليه وسلم بالنسخ.[٣٨]

والمثال الثاني لاستدلال ابن حجر العسقلاني والعيني بقرائن النَّسخ أحاديث الوضوء مما مست النار. فقد ورد في حديث زيد بن ثابت الذي أخرجه الإمام مسلم بسنده عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء مما مست النار.٣٩ وأخرج الإمام البخاري والنسائي باختلاف في الألفاظ عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار، ويتضمن حديث البخاري بتصريح جابر أنهم يأكلون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مما مست النار ثم يصلون ولا يتوضؤن.٤٠ قد أورد كل من ابن حجر والعيني هذه الأحاديث، وشرحاها بشرح وافٍ حيث قالا: أن ليس هناك خلاف وتعارض بين حديث زيد بن ثابت وجابر، وحديث جابر ناسخٌ لأحاديث الأمر بالوضوء لتضمنه بتصريح ترك الوضوء مما مست النار.[٤١]

واكتشف من تتبع الأحاديث المتعارضة ظاهرًا في فتح الباري وعمدة القاري أن ابن حجر لم يتوسع في النسخ ولا يأخذ بالنَّسخ إذا أمكن الجمع بينهما بخلاف بدر الدِّين العيني؛ ولذلك يلاحظ الخلاف بينهما في دفع تعارض بعض الأحاديث من حيث حاول ابن حجر الجمع بينهما ونص بدر الدِّين العيني على النَّسخ. ومثال ذلك الأحاديث الواردة في إباحة الصَّلاة قبل طلوع الشمس وغروبها والأحاديث الواردة في النهي عنها. ومن أحاديث الإباحة حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري بسنده عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من أدرك من الصُّبح ركعة قبل أن تطلع الشَّمس فقد أدرك الصُّبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشَّمس فقد أدرك العصر.٤٢ ومن أحاديث النهي في هذا الباب حديث ابن عمر الذي أخرجه البخاري أيضًا بسنده عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تحرَّوا بصلاتكم طلوع الشَّمس ولا غروبها.٤٣ ذهب بدر الدِّين العيني في تأويل هذه الأحاديث إلى أن الآثار في النهي عند طلوع الشَّمس وغروبها قد تواترت عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف إباحة الصَّلاة عند ذلك، فدل ذلك على أن ما كان فيه الإباحة كان منسوخًا بما كان فيه التواتر بالنهي.٤٤ وقد تعقبه ابن حجر العسقلاني وقال أن القول بالنَّسخ احتمال ودعوى يحتاج إلى دليل فإنه لا يصار إلى النَّسخ بالاحتمال ثم دفع التعارض ورفع الخلاف بين الأحاديث في هذا الباب قائلًا: والجمع بين الحديثين ممكن بأن تحمل أحاديث النهي على ما لا سبب له من النوافل ولا شك أن التخصيص أولى من النَّسخ.[٤٥]

وظهر من هذا المثال أن ابن حجر العسقلاني لا يتوسع في باب النسخ بل يقيده إلى أبعد الحدود ويميل إلى الجمع بدل النَّسخ في رفع الخلاف بين أحاديث الإباحة والنهي في الصَّلاة عند طلوع الشَّمس وغروبها وقد خصص العام وهو إباحة الصَّلاة عند طلوع الشَّمس وغروبها بأن أحاديث النهي وردت في أداء النوافل التي لا سبب لها دون الفرائض.

٣.٣. المطلب الثالث: التَّرجيح بين الأحاديث المتعارضة

وقد ذكر جمهور العلماء التَّرجيح من طرق التَّوفيق في المرتبة الثَّالثة إذا تعذر الجمع والنَّسخ، وذكره فقهاء الأحناف في المرتبة الثَّانية بعد النَّسخ. وقد ثبت من مقارنة فتح الباري وعمدة القاري أن ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين دفعا التعارض ورفعا الاختلاف في أكثر من حديث متعارض ظاهرًا في الموضوع الواحد، وقد رجحا بعضها على بعض من حيث دراسة الأسانيد وقدمَا رواية البخاري على غيره وبترجيح الأحاديث التي رواتها أكثر لأنها توجب العلم اليقيني المستفاد من التواتر، ومثاله دراسة الأحاديث حول التَّطوع في السَّفر بعد دُبر الصَّلاة فقد أخرج البخاري بسنده عن ابن عمر يقول: صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السَّفر على ركعتين، وأبا بكر، وعمر، وعثمان كذلك رضي الله عنهم.٤٦ وقد أخرج الإمام التِّرمذي عن ابن عمر قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر في السَّفر ركعتين، وبعدها ركعتين.٤٧ والناظر في رواية البخاري والتِّرمذي يرى أن بينهما تعارضًا واختلافًا، والحق أنه تعارض ظاهري، وقد دفعه المحدِّثون بأكثر من طريق منها التَّرجيح وهو تقديم رواية البخاري على رواية التِّرمذي كما صرح به بدر الدِّين العيني ووافقه ابن حجر مُستدلًا برواية صحيح مسلم في هذا الباب.[٤٨]

ومن منهج ابن حجر العسقلاني والعيني أنهما دفعا التعارض بتقديم الحديث المرفوع على الموقوف كما هو الظاهر من دراسة أحاديث ركوب الثلاثة على الدابة. فقد ورد في هذا الباب حديث يعلم منه جوازه، وهو حديث ابن عباس أخرج البخاري بسنده عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة فحمل واحدًا بين يديه وآخر خلفه.٤٩ وحديث دالٌّ على عدم جوازه، وهو حديث عبد الله بن بريدة الذي أخرجه ابن أبي شيبة بسنده موقوفا حيث قال: رآني أبي ردف ثالث فقال: ملعونٌ.٥٠ فقد ذهب كل من ابن حجر والعيني إلى ترجيح رواية البخاري على ابن أبي شيبة؛ لأنه مرفوعٌ.[٥١]

وقد ظهر من البحث في فتح الباري وعمدة القاري أن ابن حجر العسقلاني وبدر الدِّين العيني توسعا في باب الترجيح، ودفعا التعارض الظاهري بين الأحاديث بتقديم رواية الفقيه على غيره. مثاله الأحاديث الواردة في غسل الإناء من ولغ الكلب. فقد ورد في رواية عبد الله بن مغفل التي أخرجها الإمام مسلم بسنده عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بغسله ثمان مرات، سبعة بالماء والثامنة بالتراب.٥٢ وفي رواية أبي هريرة التي أخرجها الشيخان بسندهما وهي تتضمن الغسل سبع مرات وليس فيه ذكر التراب.٥٣ فقد رجح بدر الدِّين العيني رواية عبد الله بن مغفل بأنه أفقه من أبي هريرة والأخذ بروايته أحوط. وقد رجح ابن حجر العسقلاني رواية ثمان مراتٍ أيضًا ولكنه ذكر له سببا آخر وهو أن في رواية عبد الله بن مغفل زيادة الثقة وهي مقبولة لدى المحدِّثين.٥٤ وكذلك درس كل منهما المتون دراسة دقيقة وقدما أحد النَّصين منسوبًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم نصًا وقولًا على الآخر الذي ينسب إليه اجتهادًا.٥٥ ورجَّحا رواية الإثبات على النفي،٥٦ والقول على الفعل،٥٧ والمتفق على المختلف والمفترق في الألفاظ،٥٨ وقدما ما روي بصيغة الجزم على غيرها.٥٩ واعتمد كل منهما في ترجيح حديث على آخر على أمور خارجة عن السند والمتن مثل ترجيح الرواية الموافقة للحس،٦٠ أو الموافقة للرِّواية الأخرى،٦١ أو تقديم رواية لا تعارض بينها وبين الأصول والقواعد الشرعيَّة.٦٢ ويُلاحظ من دراسة قرائن الأمثلة التطبقية وقرائن الترجيح في فتح الباري وعمدة القاري أن مؤلفيهما دقَّقا النظر في الأسانيد والمتون وأمور خارجة عنهما، ولكن المقام لايتسع لنقل كل ذلك مفصلًا فأشير إليها في الهامش لمن أراد البسط والتفصيل في هذا الباب.

الخاتمة

قد ثبت من الدِّراسة أن السُّنَّة النَّبويَّة من أهم مصادر التشريعي الإسلامي وقد تعرضت في كل العصور إلى هجمات من المسلمين وغيرهم الذين أثاروا الشُّبهات حول حجيَّتها وصحتها ونقلها عن الرسول صلى الله عليه وسلم وثبوتها عنه تاريخيًا في القرن الأول. ومن شبهاتهم وأدلتهم على عدم صحة السُّنَّة إثبات التناقض والتعارض والاختلاف بين نصوصها. وقد توصلنا من دراستها إلى أن المحدِّثين بذلوا جهودا في مكافحة تلك الهجمات؛ لأنهم كانوا لها بالمرصاد. والظاهر من دراساتهم أنهم لم يهملوا في دراسة تلك النصوص ووضع القواعد والأصول التي يُستند إليها في دفع التعارض ورفع الاختلاف الظاهري بين النَّصين من السُّنَّة. وطور هذه الجهود الجبارة إلى أن صارت علمًا مستقلًا من علوم الحديث ألا

---

٣٥ ابن الصَّلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ٧٧٢.
٣٦ أبو عيسى محمد بن عيسى التِّرمذي، السُّنن، تح. أحمد محمد شاكر (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ٥٧٩١/٥٩٣١)، «أبواب الجنائز»، ٢٦ (رقم. ٦٥٠١).
٣٧ مسلم، «كتاب الجنائز»، ٦٣.
٣٨ ابن حجر، فتح الباري، ٩٤١/٣. والعيني، عمدة القاري، ٩٦/٨.
٣٩ مسلم، «كتاب الحيض»، ٣٢.
٤٠ البخاري، «كتاب الأطعمة»، ١٥ (رقم. ٧٥٤٥). وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المجتبى، تح. عبد الفتاح أبو غدة (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ٦٨٩١/٦٠٤١)، «كتاب الطهارة»، ٦٢١ (رقم. ٥٨١).
٤١ ابن حجر، فتح الباري، ٢١٣/١. والعيني، عمدة القاري، ٩٦٦٠١/٣.
٤٢ البخاري، «كتاب مواقيت الصَّلاة»، ٨٢ (رقم. ٩٧٥).
٤٣ البخاري، «كتاب مواقيت الصَّلاة»، ٠٣ (رقم. ٣٨٥).
٤٤ العيني، عمدة القاري، ٣٥/٥.
٤٥ ابن حجر، فتح الباري، ٦٥/٢.
٤٦ البخاري، «أبواب تقصير الصَّلاة»، ١١ (رقم. ٢٠١١).
٤٧ التِّرمذي، «أبواب السَّفر»، ٣ (رقم. ١٥٥).
٤٨ ابن حجر، فتح الباري، ٧٧٥/٥. والعيني، عمدة القاري، ٤٤١/٧.
٤٩ البخاري، «أبواب العمرة»، ٣١ (رقم. ٨٩٧١).
٥٠ أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف، تح. كمال يوسف الحوت (الرياض: مكتبة الرشد، ٩٨٩١/٩٠٤١)، ٨٠٣/٥ (رقم.٧٧٣٦٢).
٥١ ابن حجر، فتح الباري، ٦٩٣/٠١. والعيني، عمدة القاري، ٠٢١/٢٢.
٥٢ مسلم، «كتاب الطهارة»، ٧٢.
٥٣ البخاري، «كتاب الوضوء»، ٣٣ (رقم. ٢٧١). ومسلم، «كتاب الطهارة»، ٧٢.
٥٤ انظر حديث إذا شرب الكلب في إناء أحدكم. ابن حجر، فتح الباري، ٤٧٢/١. والعيني، عمدة القاري، ٩٣/٣.
٥٥ انظر حديث في قيام النبي صلى الله عليه وسلم لصَّلاة جنازة يهودي. ابن حجر، فتح الباري، ٠٨١/٣. والعيني، عمدة القاري، ٨٠١/٨–٠١١.
٥٦ انظر حديث حول صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة. ابن حجر، فتح الباري، ٥٦٤//٣. والعيني، عمدة القاري، ٤٤٢/٩.
٥٧ انظر حديث عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر. ابن حجر، فتح الباري، ٥٦/٢. والعيني، عمدة القاري، ٤١٣/٧.
٥٨ انظر حديث ابن مسعود في التشهد. ابن حجر، فتح الباري، ٥١٣/٢. والعيني، عمدة القاري، ٩٠١/٦–٤١١.
٥٩ انظر اختلاف عروة وغيره في تعين الآية التي استشهد بها عثمان بن عفان حينما علم الناس صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. ابن حجر، فتح الباري، ١٦٢/١. والعيني، عمدة القاري، ٣١/٣.
٦٠ انظر فتح الباري وعمدة القاري في انصراف النبي صلى الله عليه وسلم من الصَّلاة. ابن حجر، فتح الباري، ٨٣٣/٢. والعيني، عمدة القاري، ٣٤١/٦.
٦١ انظر حديث عائشة حول اعتمار النبي صلى الله عليه وسلم في شهر رجب. ابن حجر، فتح الباري، ٠٠٣/٦. والعيني، عمدة القاري، ٣١١/٠١.
٦٢ انظر حديث تزوج النبي صلى الله عليه وسلم من ميمونة. ابن حجر، فتح الباري، ٥٦١/٩. والعيني، عمدة القاري، ٧٩١/٠١.

وهو علم مشكل الحديث وعلم مختلف الحديث. وقد توصلنا من دراسة تاريخ علم مختلف الحديث إلى أنه ظهر في عصر مبكر لأهميته ومكانته واحتياج العلماء من المحدّثين والفقهاء والأصوليين له في دراسة السُّنَّة النَّبويَّة واستنباط الأحكام الأصليَّة والفرعيَّة منها. وثبت من تتبع تاريخه أن الإمام الشَّافعي كان أول من صنف فيه ثم تبعه ابن قتيبة الدّينوري، وابن جرير الطبري، والطحاوي، وابن الجوزي وغيرهم من جهابذة العلم ومهرة هذا الفن والبارعين فيه. وقد توصلنا من مقارنة علم مشكل الحديث ومختلف الحديث إلى أن مشكل الحديث أعم من مختلف الحديث من حيث إن الأول يهتم بالتعارض المطلق سواء بين القرآن والسُّنَّة أو بين النَّصين من السُّنَّة النَّبويَّة، وأما الثاني فهو يتعامل مع النصوص المتعارضة من السُّنَّة فقط إلا أن المتقدمين أمثال الشَّافعي وابن قتيبة والطحاوي لم يفرقوا بينهما وتعرضوا في مؤلفاتهم إلى الموضوعات التي لها صلة بمختلف الحديث ومشكل الحديث.

وقد توصلنا من دراسة جهود المحدّثين في باب مختلف الحديث أن هناك جمعًا من العلماء لم يفردوا له كتبا، ولكنهم تعرضوا إليه في ثنايا مؤلفاتهم حول السُّنَّة النَّبويَّة ومن أشهرهم الحافظ ابن حجر العسقلاني الشَّافعي وبدر الدّين العيني الحنفي حيث تعرضا إلى دراسة النصوص المتعارضة في فتح الباري وعمدة القاري وسار كل منهما في دفع التعارض ورفع الاختلاف على منهج من سبقهما في هذا الفن الدقيق. وقد توصلنا من دراسة القواعد والأصول في مختلف الحديث إلى أن هناك اختلافًا بين الجمهور من الفقهاء والمحدّثين وفقهاء الأحناف في ترتيب طرق التَّوفيق بين الحديثين المتعارضين. فقد ذهب الجمهور إلى الجمع، وإذا تعذر الجمع فإلى النَّسخ وإذا تعذر الجمع والنَّسخ فإلى التَّرجيح. وأما الأحناف فقد قدموا النَّسخ على كل طرق التوفيق وكذلك التَّرجيح على الجمع. وتوصلنا من مقارنة منهج ابن حجر العسقلاني وبدر الدّين العيني في تأويل مختلف الحديث إلى أنهما يتفقان أحيانا ويختلفان أحيانا. وقد ثبت من دراسة الأمثلة التطبيقيَّة من فتح الباري وعمدة القاري أن ابن حجر العسقلاني ذهب في توفيق الحديثين المتعارضين إلى الجمع وبدر الدّين العيني إلى النَّسخ في الموضوع نفسه. وبالإضافة توصلنا من اختلافهما في طرق التَّوفيق إلى أن ابن حجر العسقلاني لم يتوسع في النَّسخ ولا يأخذ به إذا أمكن الجمع بخلاف بدر الدّين العيني.

المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد. *المصنف*. تح. كمال يوسف الحوت. ٨ مجلد. الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩/١٩٨٩.

ابن الصَّلاح الشهرزوري، أبو عمرو تقي الدّين عثمان بن صلاح الدّين عبد الرحمن بن موسى. *معرفة أنواع علوم الحديث*. تح. نور الدّين عتر. سوريا: دار الفكر، ١٤٠٦/١٩٨٦.

ابن النجار الفتوحي، أبو بكر تقي الدّين محمد بن أحمد بن عبد العزيز. *شرح الكوكب المنير*. تح. محمد الزحيلي. ٤ مجلد. الرّياض: مكتبة العبيكان، الطبعة ٢، ١٤١٨/١٩٩٧.

ابن تيمية، أبو العباس تقي الدّين أحمد بن عبد الحليم بن مجد الدّين عبد السّلام الحراني. *مجموع الفتاوى*. تح. عبد الرّحمن بن محمد. ٣٥ مجلد. السّعوديَّة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشَّريف، ١٤١٦/١٩٩٦.

ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدّين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. ١٣ مجلد. بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩/١٩٦٠.

ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدّين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر*. تح. نور الدّين عتر. دمشق: مطبعة الصَّباح، ١٤٢١/٢٠٠٠.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي. *الإحكام في أصول الأحكام*. تح. أحمد محمد شاكر. ٨ مجلد. بيروت: دار الآفاق الجديدة، د. ت.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد الرازي القزويني الحمداني. *معجم مقاييس اللُّغة*. تح. عبد السَّلام محمد هارون. ٦ مجلد. سوريا: دار الفكر، ١٣٩٩/١٩٧٩.

ابن قيم الجوزيَّة، أبو عبد الله شمس الدّين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدّمشقي الحنبلي. *زاد المعاد في هدي خير العباد*. ٥ مجلد. بيروت: مؤسسة الرّسالة، الطبعة ٢٧، ١٤١٥/١٩٩٤.

ابن كثير، أبو الفداء عماد الدّين إسماعيل بن شهاب الدّين عمر بن كثير بن ضو بن كثير القيسي القرشي البُصروي الدّمشقي الشَّافعي. *الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث*. تح. أحمد محمد شاكر. لبنان: دار الكتب العلميَّة، الطبعة ٢، د. ت

ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد ماجة القزويني. *السُّنن*. تح. محمد فؤاد عبد الباقي. ٢ مجلد. بيروت: دار إحياء الكتب العربيَّة، د. ت.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري الرويفعي. *لسان العرب*. ١٥ مجلد. بيروت: دار صادر، الطبعة ٣، ١٤١٤/١٩٩٣.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني الإزدي. *السُّنن*. تح. محمد محيي الدّين عبد الحميد. ٤ مجلد. بيروت: المكتبة العصرية، د. ت.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي. *الجامع الصَّحيح*. تح. محمد زهير بن ناصر الناصر. ٩ مجلد. بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢/ ٢٠٠١.

التِّرمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة. *السُّنن*. تح. أحمد محمد شاكر. ٥ مجلد. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة ٢، ١٣٩٥/١٩٧٥.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد. *الصِّحاح تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة*. تح. أحمد عبد الغفور عطار. ٦ مجلد. بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة ٤، ٧٠٤١/٧٨٩١.

الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي ركن الدّين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. *البرهان في أصول الفقه*. تح. صلاح بن محمد بن عويضة. ٢ مجلد. لبنان: دار الكتب العلميَّة، ٨١٤١/٧٩٩١.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. *الكفاية في علم الرِّواية*. تح. أبو عبد الله السُّورقي. المدينة المنورة: المكتبة العلميَّة، د. ت.

خيَّاط, أسامة بن عبد الله. *مختلف الحديث بين المحدّثين والأصوليين والفقهاء*. بيروت: دار ابن حزم، ١٢٤١/١٠٠٢.

السَّخاوي، أبو الخير شمس الدّين محمد بن عبد الرحمن محمد. *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي*. تح. علي حسين علي. مصر: مكتبة السُّنَّة، ٤٢٤١/٣٠٠٢.

السَّرخسي، أبو بكر شمس الأئمة محمد بن أبي سهل أحمد. *أصول السرخسي*. ٢ مجلد. بيروت: دار المعرفة، د. ت.

السيوطي، أبو الفضل جلال الدّين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري. *تدريب الرّاوي في شرح تقريب النواوي*. تح. أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. ٢ مجلد. بيروت: دار طيبة، د. ت.

الشَّاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. *الموافقات*. تح. أبو عبيدة مشهور بن حسن. ٧ مجلد. بيروت: دار ابن عفان، ٧١٤١/٦٩٩١.

الشَّافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن عباس. *الرِّسالة*. تح. أحمد شاكر. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ٧٥٣١/٧٣٩١.

الشَّوكاني، أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. تح. الشَّيخ أحمد عزو عناية. ٢ مجلد. بيروت: دار الكتب العربي، ٩١٤١/٩٩٩١.

الشَّوكاني، أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد. *البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السَّابع*. ٢ مجلد. بيروت: دار المعرفة، د. ت.

الصَّالح، صبحي إبراهيم. *علوم الحديث ومصطلحه عرض ودراسة*. لبنان: دار العلم للملايين، ٤٩٣١/٤٧٩١.

عبد العزيز البخاري، علاء الدّين عبد العزيز بن أحمد بن محمد. *كشف الأسرار شرح أصول البزدوي*. ٤ مجلد. بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د. ت.

العيني، أبو محمد بدر الدّين محمد بن أحمد بن موسى بن أحمد. *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*. ٥٢ مجلد. بيروت: دار إحيات التراث العربي، د. ت.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد. *المستصفى*. تح. محمد عبد السَّلام عبد الشَّافي، بيروت: دار الكتب العلميَّة، ٣١٤١/٣٩٩١.

الفيروز آبادي، أبو طاهر مجد الدّين محمد بن يعقوب بن محمد. *القاموس المحيط*. بيروت: مؤسسة الرّسالة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة ٨، ٦٢٤١/٥٠٠٢.

محمد حضري بك. *أصول الفقه*. بيروت: المكتبة التِّجاريَّة الكبرى، ٩٨٣١/٩٦٩١.

مسلم بن الحجاج، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري. *صحيح مسلم*. تح. محمد فؤاد عبد الباقي. ٥ مجلد. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي. *المجتبى*. تح. عبد الفتاح أبو غدة. ٩ مجلد. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ٦٠٤١/٦٨٩١.

النسفي، أبو البركات حافظ الدّين عبد الله بن أحمد بن محمود. *كشف الأسرار*. ٢ مجلد. لبنان: دار الكتب العلميَّة، د. ت.

هند محمود سحلول. *البدر العيني وجهوده في علوم الحديث وعلوم اللغة في كتابه: عمدة القاري شرح صحيح البخاري*. سوريا: دار النوادر، ١٤٢٩/٢٠٠٨.

Hakem Değerlendirmesi: Dış bağımsız.

Çıkar Çatışması: Yazar çıkar çatışması bildirmemiştir.

Finansal Destek: Yazar bu çalışma için finansal destek almadığını beyan etmiştir.

Peer-review: Externally peer-reviewed.

Declaration of Interests: The author have no conflicts of interest to declare.

Funding: The author declared that this study has received no financial support.

KAYNAKÇA

'Aynî, Ebû Muhammed Bedrüddîn Mahmûd b. Ahmed b. Mûsâ b. Ahmed. *'Umdetü'l-ḳārî fî şerḥi Ṣaḥîḥi'l-Buḫârî*. 25 Cilt. Beyrut: Dâru İhyâi't-Turâsi'l-'Arabî, ts.

Abdulazîz el-Buhârî, Alâüddîn Abdülazîz b. Ahmed b. Muhammed. *Keşfü'l-esrâr şerḥi fi uṣûli'l-Bezdevî*. 4 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İslâmî, ts.

Buhârî, Ebû Abdillâh Muhammed b. İsmail b. İbrâhîm el-Cu'fî. *el-Câmi'u'ṣ-ṣaḥîḥ*. thk. Muhammed Züheyr b. Nâsıru'n-Nâsır. 9 Cilt. Beyrut: Dâru Tavki'n-Necât, 1422/2001.

Cevherî, Ebû Nasr İsmâîl b. Hammâd. *eṣ-Ṣıḥâḥ Tâcü'l-luġa ve ṣıḥâḥu'l-'Arabiyye*. thk. Ahmed Abdulğafûr 'Attar. 6 Cilt. Beyrut: Dâru'l-'İlmi li'l-Melâyîn, 4. Basım, 1407/1987.

Cüveynî, İmâmü'l-Haremeyn Ebü'l-Meâlî Rüknüddîn Abdülmelik b. Abdillâh b. Yûsuf. *el-Burhân fî uṣûli'l-fıḳh. thk*. Salâh b. Muhammed b. 'Uveyzâ. 2 Cilt. Lübnan: Dâru'l-Kütübi'l-'İlmiyye, 1418/1997.

Ebû Dâvûd, Süleymân b. el-Eş'as b. İshâk es-Sicistânî el-Ezdî. *es-Sünen*. thk. Muhammed Muhyiddîn Abdulhamid. 4 Cilt. Beyrut: el-Mektebetü'l-'Asriyye, ts.

Fîrûzâbâdî, Ebü't-Tâhir Mecdüddîn Muhammed b. Ya'kūb b. Muhammed. *el-Ḳāmûsü›l-muḥîṭ*. Beyrut: Müessesetü'r-Risâleti li't-Tıbâ'a ve'n-Neşr ve't-Tevzî', 8. Basım. 1426/2005.

Gazalî, Ebû Hâmid Muhammed b. Muhammed b. Muhammed b. Ahmed. *el-Müstaṣfâ*. thk. Muhammed Abdusselam Abduşşafiî. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-'İlmiyye, 1413/1993.

Hatîb el-Bağdâdî, Ebû Bekr Ahmed b. Alî b. Sâbit. *el-Kifâye fî 'ilmi'r-rivâye*. thk. Ebû Abdullah es-Sûragî. Medinetü'l-Münevver: el-Mektebetü'l-'İlmiyye, ts.

Hayyât, Usâme b. Abdullah. *Muḫtelefü'l-ḥadîs beyne'l-muḥaddisîn ve›l-uṣûliyyîn ve'l-fuḳahâ*. Beyrut: Dâru İbn Hazm, 1421/2001.

Hind Mahmûd Sehlûl. *el-Bedru'l-'aynî ve cühûdihi fî 'ulûmi'l-ḥadîs ve 'ulûmi'l-luġa fî kitâbihi: 'Umdetü'l-ḳārî fî şerḥi Ṣaḥîḥi'l-Buḫârî*. Suriye: Dâru'n-Nevâdir, 1429/2008.

İbn Kayyim el-Cevziyye, Ebû Abdillâh Şemsüddîn Muhammed b. Ebî Bekr b. Eyyûb ez-Züraî ed-Dımaşkī el-Hanbelî. *Zâdü'l-me'âd fî hedyi ḫayri'l-'ibâd*. 5 Cilt. Beyrut: Müessesetü'r-Risâle, 27. Basım, 1415/1994.

İbn Ebî Şeybe, Ebû Bekr Abdullah b. Muhammed. *el-Muṣannef*. thk. Kemal Yusuf el-Hût. 8 Cilt. Riyad: Mektebetü'r-Rüşd. 1409/1989.

İbn Fâris, Ebü'l-Hüseyn Ahmed b. Fâris b. Zekeriyyâ b. Muhammed er-Râzî el-Kazvînî el-Hemedânî. *Mu'cemü meḳāyîsi'l-luġa*. thk. Abdüsselam Muhammed Hârûn. 5 Cilt. Dâru'l-Fikr, 1399/1979.

İbn Hacer, Ebü'l-Fazl Şihâbüddîn Ahmed b. Alî b. Muhammed el-Askalânî. *Feṭḥu'l-bârî bi-şerḥi Ṣaḥîḥi'l-Buḫârî*. 13 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Ma'rife, 1379/1960.

İbn Hacer, Ebü'l-Fazl Şihâbüddîn Ahmed b. Alî b. Muhammed el-Askalânî. *Nüzhetü'n-nazar fî tavzîḥî Nuḫbetü'l-fiker fî muṣṭalaḥi ehli'l-eser*. thk. Nureddin Attar. Dımeşk: Matbaatü's-Sabâh, 1421/2000.

İbn Hazm, Ebû Muhammed Alî b. Ahmed b. Saîd b. Hazm el-Endelüsî el-Kurtubî. *el-İḥkâm fî uṣûli'l-aḥkâm*. thk. Ahmed Muhammed Şâkir. 8 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Âfâki'l-Cedid, ts.

İbn Kesîr, Ebü'l-Fidâ' İmâdüddîn İsmâîl b. Şihâbiddîn Ömer b. Kesîr b. Dav' b. Kesîr el-Kaysî el-Kureşî el-Busrâvî ed-Dımaşkī eş-Şâfiî. *el-Bâ'iṣü'l-ḥaṣîṣ şerḥu İḫtiṣâri 'ulûmi'l-ḥadîs*. thk. Ahmed Muhammed Şâkir. Lübnan: Dâru'l-Kütüb, 2. Basım, ts.

İbn Mâce, Ebû Abdillâh Muhammed b. Yezîd Mâce el-Kazvînî. *es-Sünen*. thk. Muhammed Fuâd Abdulbâkî. 2 Cilt. Beyrut: Dâru İhyâi'l-Kütübi'l-'Arabiyye, ts.

İbn Manzûr el-İfrikî, Ebü'l-Fazl Cemâlüddîn Muhammed b. Mükerrem b. Alî b. Ahmed el-Ensârî er-Rüveyfiî. *Lisânü'l-'Arab*. 15 Cilt. Beyrut: Dâru Sâdr, 3. Basım, 1414/1993.

İbn Teymiyye, Ebü'l-Abbâs Takıyyüddîn Ahmed b. Abdilhalîm b. Mecdiddîn Abdisselâm el-Harrânî. *Mecmû'u fetâvâ*. thk. Abdurrahman b. Muhammed. 35 Cilt. Sudi Arabistan: Mücemmau'l-Melik Fahd li Tıbâati'l-Mushafi'ş-Şerîf, 1416/1996.

İbnü'n-Neccâr el-Fütûhî, Ebû Bekr Takıyyüddîn Muhammed b. Ahmed b. Abdilazîz. *Şerḥu'l-Kevkebi'l-münîr*. 4 Cilt. Riyad: Mektebetü'l-'Abîkân, 2. Basım, 1418/1997.

İbnü›s-Salâh eş-Şehrezûrî, Ebû Amr Takıyyüddîn Osmân b. Salâhiddîn Abdirrahmân b. Mûsâ. *Ma'rifeti envâ'i 'ulûmi'l-ḥadîs*. thk. Nureddin Attar. Suriye: Dârû'l-Fikr, 1406/1986.

Muhammed Hıdrî Bek. *Uṣûlü'l-fıḳh*. Beyrut: el-Mektebetü't-Ticariyyetü'l-Kübrâ, 1289/1969.

Müslim b. Haccac, Ebü'l-Hüseyn Müslim b. el-Haccâc b. Müslim el-Kuşeyrî. *Saḥîḥ-i Müslim*. thk. Muhammed Fuâd Abdulbâkî. 5 Cilt. Beyrut: Dâru İhyâi't-Türâsi'l-'Arabî, ts.

Nesâî, Ebû Abdirrahmân Ahmed b. Şuayb b. Alî. *el-Müctebâ*. thk. Abdülfettâh Ebû Gudde. 9 Cilt. Halep: Mektebü'l-Matbûâti'l-İslâmiyye, 1406/1986.

Nesefî, Ebü'l-Berekât Hâfızüddîn Abdullah b. Ahmed b. Mahmûd. *Keşfü'l-esrâr*. 2 Cilt. Lübnan: Dâru'l-Kütübi'l-'İlmiyye, ts.

Sâlih, Subhî İbrahîm. *'Ulûmi'l-ḥadîs ve muṣṭalaḥatühû arż ve dirâse*. Lübnan: Dâru 'İlmi'l-Melâyîn, 1394/1974.

Sehâvî, Ebü'l-Hayr Şemsüddîn Muhammed b. Abdirrahmân b. Muhammed. *Feṭḥu'l-muġîs bi-şerḥi Elfiyyeti'l-ḥadîs li'l-'Irâḳî*. thk. Ali Hüseyin Ali. Mısır: Mektebetü's-Sünnet, 1424/2003.

Serahsî, Ebû Bekr Şemsü'l-eimme Muhammed b. Ebî Sehl Ahmed. *Uṣûlü's-Seraḫsî*. 2 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Marife, ts.

Suyûtî, Ebü'l-Fazl Celâlüddîn Abdurrahmân b. Ebî Bekr b. Muhammed el-Hudayrî. *Tedrîbü'r-râvî fî şerḥi Taḳrîbi'n-Nevevî*. thk. Ebû Kuteybe Nezir Muhammed el-Fâryâbî. 2 Cilt. Beyrut: Dâru Tayyib, ts.

Şâfiî, Ebû Abdillâh Muhammed b. İdrîs b. Abbâs. *er-Risâle*. thk. Ahmed Şâkir. Mısır: Matbaatû Mustafa el-Bâbî el-Halebî ve Evlâdühû, 1357/ 1937.

Şâtıbî, Ebû İshâk İbrâhîm b. Mûsâ b. Muhammed el-Lahmî. *el-Muvâfaḳāt*. thk. Ebû 'Abîdetü Meşhur b. Hasan. 7 Cilt. Beyrut: Dâru İbn Affan, 1417/1996.

Şevkânî, Ebû Abdillâh Muhammed b. Alî b. Muhammed. *el-Bedrü'ṭ-ṭâli' bi-meḥâsini men ba'de'l-ḳarni's-sâbi'*. 2 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Marife, ts.

Şevkânî, Ebû Abdillâh Muhammed b. Alî b. Muhammed. *İrşâdü'l-fuḥûl ilâ taḥḳîḳi'l-ḥaḳ min 'ilmi'l-uṣûl*. thk. Şeyh Ahmed 'Azve 'İnâye. 2 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-'Arabî, 1419/1999.

Tirmizî, Ebû Îsâ Muhammed b. Îsâ b. Sevre. *es-Sünen*. thk. Muhammed Şâkir. 5 Cilt. Mısır: Matbaatü Mustafa el-Bâbî el-Halebî, 2. Basım, 1395/1975.

EXTENDED SUMMARY

This article deals with a brief study of the history of the emergence of *mukhtalifu'l-hadīth* and its literature, as it is one of the most important types of hadīth science that *fuqahā'a* and *muhadithūn* need it in the deducing of the primary and secondary provisions and the explaining of the Prophet's hadīths. It has been proven from the study that the Prophet's sunnah has been subjected to attacks of all ages from Muslims and others who raised suspicions about its provenance, authenticity, and its transmission from the Prophet peace be upon him in the first century. Among their suspicions and pieces of evidence for the inauthenticity of the Prophet's sunnah is to prove the contradiction between the texts of the Prophet's hadīths. It has been concluded from the study that the *muhaddithūn* made efforts to combat these attacks by collecting the Prophet's hadīths in early ages, following unique approaches, consequently, a number of valuable canonical and uncanonical books are appeared such as; *Mūwatt'ā't, Musanafāt, Masānīd, Jawāmi'a, Sunan, Ma'ājim, Mustadrakāt, Mustakhrajāt, Zawāid,* and *Atrāf,* etc. They were followed by their contemporaries and later scholars in studying the sciences necessary to understand, memorize and prove the Prophet's sunnah, which is concerned with the narration of the *Sunnah* and its knowledge. A thorough study of their works shows that they did not neglect the study of these conflicting texts and introduced the rules and principles that should be followed in the study of contradicted narrations. İt is emerged from the research, that these mighty efforts developed until became an independent science from the sciences of hadīth, which is called *'ilm mushkili'l-hadīth* and *mukhtalifu'l-hadīth*. It is revealed from studying the history of *mukhtalifu'l-hadīth* that it appeared at an early age and *Imām al-Shāfi'ī* (d. 204/819) was considered the first scholar who compiled in it, later *Ibn Qutayba al-Dinawrī* (d. 276/889), *Ibn Jarir al-Tabarī* (d. 310/923), *al-Tahāwī* (d. 321/933), *Ibn al-Jawzī* (d. 597/1201), and other geniuses of knowledge and skilled scholars followed him in the compilation of valuable studies which are entitled being the primary sources of *mukhtalifu'l-hadīth* science. Moreover, it has been concluded from a comparative study of the science of *mushkilu'l-hadīth* and *mukhtalifu'l-hadīth* that the first one is more general than the latter one, as it is concerned with the absolute contradiction, whether between the Qur'an and the Sunnah or between the two texts of the Prophet's sunnah. As for the second science, it deals with conflicting texts from the Prophet's sunnah only, however, it is noticed that the early scholars like *Imām al-Shāfi'ī, Ibn Qutayba*, and *al-Tahāwī* did not differentiate among both sciences, and they discussed in their works the subjects related to both of them. The study proved that there is a group of prominent scholars who did not compile permanently in the aforementioned sciences, but they widely subjected them in their works on the Prophet's sunnah, the most famous of them are *Hāfiz Ibn Hajar al-Asqalānī al-Shāfi'ī* (d. 852/1449), and *Badru'd-Din al-'Aynī al-Hanafī* (d. 855/1451), where they were exposed to the study of conflicting texts in their well-known commentaries of *Shahīh al-Bukhārī*, *Fathu'l-Bārī,* and *Umdatu'l-Qārī*. Each of them proceeded to the interpretation of the conflicting hadīths following the methods of early scholars. From studying the rules and principles of *mukhtalifu'l-hadīth*, it is concluded that there is a conflict between the majority of jurists*, muhaddithūn*, and Hanafi jurists in arranging the ways of reconciling between the two conflicting *hadīths*. The majority of the scholars preferred to the *jama*, if it was not possible, then to the *naskha*, and if both were not possible, then to *tarjih*. As for the Hanafis scholarship, they gave precedence to *naskha* on overall methods of conciliation, as well as giving preference to the *tarjih* on *jama*. Furthermore, it is concluded by comparing the approach of *Ibn Hajar al-Asqalānī* and *Badru'd-Din al-Aynī* in the interpretation of various *hadīths*, that they sometimes agree and sometimes differ. It has been proven by studying applied examples from *Fathu'l-Bāri* and '*Umdatu'l-Qārī* that *Ibn Hajar al-Asqalānī* went in reconciling the two conflicting *hadīths* to the combination and *Badr al-Din al-'Aynī* to the abrogation on the same subject. In addition, the study found out that both scholars expanded on the subject of *tarjih* in their studies and interpreted the conflict between narrations through the study of *isnad*, *matan,* and other related matters. However, it is noted that *Ibn Hajar al-Asqalānī* did not expand on abrogation and did not take it if the combination of both contradicted narrations is possible, unlike *Badru'd-Din al-'Aynī*.